

Distr.
LIMITED

E/CN.16/1995/L.3
22 May 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا
لأغراض التنمية
جنيف، ١٥-٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥
البنود ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ من جدول الأعمال

مواضيع فنية:

- (أ) تكنولوجيا الأنشطة الاقتصادية الصغيرة الحجم لتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان المنخفضي الدخل؛
- (ب) آثار العلم والتكنولوجيا على الجنسين بالنسبة للبلدان النامية؛
- (ج) الجوانب العلمية والتكنولوجية للمسألة القطاعية التي ستبحثها لجنة التنمية المستدامة في عام ١٩٩٥.
- تنسيق الأنشطة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية:
- (أ) التنسيق والتعاون في مجال العلم والتكنولوجيا ضمن منظومة الأمم المتحدة؛
- (ب) تقرير مرحلي عن بناء القدرات الذاتية على الصعيدين الوطني والاقليمي؛
- (ج) التعاون في ميدان تقييم التكنولوجيا والتنبؤ بها؛
- (د) استعراض الأنشطة التنفيذية في منظومة الأمم المتحدة؛
- (هـ) التفاعل مع منظمات من خارج منظومة الأمم المتحدة.

تقارير الأفرقة المخصصة.

الاجراءات الناجمة عن الدورة الأولى للجنة.

تمويل تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية.

الجوانب العلمية والتكنولوجية لما يلي:

(أ) التنمية المستدامة؛

(ب) تحويل القدرات العسكرية.

Working paper 2 Rev.2

24 May 1995 08.30h

الفصل الأول: المسائل التي تتطلب إجراء من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو التي يسترعى انتباهه إليها

ألف - مشاريع القرارات المقدمة من الرئيس

مشروع قرار جامع

توصي اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية المجلس الاقتصادي والاجتماعي
باعتماد مشروع القرار التالي:

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يسلم بالدور الفريد الذي تضطلع به اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بوصفها محفلاً عالمياً لبحث قضايا العلم والتكنولوجيا ولتحسين فهم سياسات تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولصوغ توصيات ومبادئ توجيهية بشأن قضايا العلم والتكنولوجيا في إطار منظومة الأمم المتحدة، وذلك فيما يتصل بالتنمية،

وإذ يسلم كذلك بأنه ينبغي للجنة، في أدائها لعملها، أن تولي اهتماماً خاصاً لحاجات ومتطلبات البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وأن تأخذ في الاعتبار أيضاً المشاكل ذات الصلة التي تواجهها البلدان المارة بمرحلة انتقالية،

وإذ يلاحظ الجهود التي تبذلها اللجنة لاعتماد أسلوب عمل جديد يتمثل في إنشاء أفرقة خبراء وأفرقة عاملة تستفيد من الخبرة المتوفرة لدى أعضائها وتتولى مسؤولية إعداد مشاريع تقارير لتنظر فيها اللجنة بكامل هيئتها في دورتها القادمة،

وإذ يحيط علماء مع التقدير بالتقارير التي أعدتها أفرقة الخبراء والأفرقة العاملة التابعة للجنة، عملاً بالمقررات التي اتخذتها اللجنة في دورتها الأولى، عن تكنولوجيا الأنشطة الاقتصادية الصغيرة الحجم لتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان المنخفضي الدخل (E/CN.16/1995/2)، وآثار العلم والتكنولوجيا على الجنسين بالنسبة للبلدان النامية (E/CN.16/1995/3)، والجوانب العلمية والتكنولوجية للمسألة القطاعية التي ستبحثها لجنة التنمية المستدامة: إدارة الأرض (E/CN.16/1995/6)، ومساهمة التكنولوجيات، بما فيها التكنولوجيات الجديدة والناشئة، في التصنيع في البلدان النامية: معاهد البحث والتطوير (E/CN.6/1995/8)، وبما ورد فيها من توصيات،

وإذ يحيط علماً أيضاً بالوثائق ذات الصلة التي قدمتها الأمانة لتنظر فيها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الثانية⁽¹⁾،

وإذ يسلم بالحاجة إلى تركيز الأنشطة المقبلة التي تقوم بها اللجنة فيما بين الدورات على عدد محدود من المواضيع الفنية،

وإذ يسلم كذلك بأن المعلومات والاتصالات هي مستلزمات هامة للتخطيط والتنمية واتخاذ القرارات في مجال العلم والتكنولوجيا، وإذ يسلم أيضاً بما لتكنولوجيات المعلومات من آثار بعيدة المدى على المجتمع،

الحاجات الأساسية، ومراعاة الجنسين، وإدارة الأرض، والبحث والتطوير، والتصنيع، والتنسيق، والتمويل وغيرها من المسائل الناشئة عن الدورة الأولى للجنة

١- يدعو الحكومات إلى القيام بعمليات استعراض منهجية لكل من العناصر الأساسية لإطار السياسة الاقتصادية الكلية لديها وإلى اتخاذ تدابير لإزالة أية مشطبات لا مبرر لها للقطاعات الانتاجية الصغيرة ومتوسطة الحجم غير الرسمية والصحية والتقدمية، وإلى إيجاد بيئة مواتية للمجتمع العلمي والتكنولوجي لاتخاذ تدابير لربط التكنولوجيات، على نحو قائم على المشاركة، بمنشئي المشاريع من تلك القطاعات؛

٢- يقرر أن يسترعي انتباه الدول الأعضاء إلى أهمية أنشطة البحث والتطوير المحددة الهدف وإلى تطبيق المعارف العلمية والتكنولوجية في المساعدة على تلبية الحاجات الأساسية، ويرجو كذلك من هيئات الأمم المتحدة المختصة ومن المنظمات المانحة أن تساعد البلدان المهتمة على صوغ سياسات وخطط عمل لتنفيذ وتقييم وتحسين الجهود لهذا الغرض، ويرجو من الدول الأعضاء ومن المنظمات ذات الصلة أن تقدم تقريراً عن نتائج هذه المساعي إلى الدورة الثالثة للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

(١) (أ) استعراض عام لتقارير الأفرقة (E/CN.16/1995/5)؛ (ب) تقرير عن تحسين آليات التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات الأخرى خارج المنظومة (E/CN.16/1995/6)؛ (ج) أنشطة الأمانة العامة للأمم المتحدة في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بما في ذلك التعاون في مجال تقييم التكنولوجيا والتنبؤ بها (E/CN.16/1995/7)؛ (د) مذكرة عن تكنولوجيات المعلومات والتنمية (E/CN.16/1995/9)؛ أعمال الفريق العامل المخصص التابع للأونكتاد والمعني بالعلاقة بين الاستثمار ونقل التكنولوجيا (E/CN.16/1995/10)؛ اجتماع استشاري حول ائتلاف الموارد لتلبية الاحتياجات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية (E/CN.16/1995/11)؛ (و) التقدم المحرز والمشاكل المصادفة في مجال تطبيق العلم والتكنولوجيا لتحقيق التنمية المستدامة (E/CN.16/1995/12)؛ (ز) الجوانب العلمية والتكنولوجية لتحويل القدرات العسكرية لغرض الاستخدام السلمي والتنمية المستدامة (E/CN.16/1995/13).

(فقرة جديدة ٣ تجمع بين الفقرتين ٣ و٤ القديمتين)

٣- يقرر أن تقوم اللجنة بمساعدة منظومة الأمم المتحدة على تحديد وتشجيع أنشطة وبرامج توضيحية تشمل بلداناً مختلفة من مناطق مختلفة، وتطبق العلم والتكنولوجيا بغرض إشباع الاحتياجات الأساسية ويمكن إعادة تطبيقها في مناطق أخرى؛ ويوصي بأن تقوم الآليات التنفيذية في منظومة الأمم المتحدة (بما فيها إدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية، واللجان الاقتصادية الإقليمية وغيرها من المنظمات ذات الصلة مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) بنشر المعلومات وتسهيل تطبيق العلم والتكنولوجيا بغرض تلبية الاحتياجات الأساسية؛

[تحذف الفقرة ٥]

٦- يسلم بأن دور الأمم المتحدة في العمل على إيجاد وعي أفضل بالعلاقات بين المسألة الجنسانية والعلم والتكنولوجيا هو دور حاسم ويرجو من الأمين العام ومن أجهزة الأمم المتحدة وكلياتها النظر في التوصيات الموجهة في التقرير عن الأبعاد الجنسانية^(٢) إلى منظومة الأمم المتحدة واتخاذ ما يلزم من إجراءات لتنفيذها، وتقديم تقرير عن ذلك إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دوراتها اللاحقة؛

٧- يوصي الحكومات كافة بأن تعتمد مشروع إعلان النوايا المرفق المتعلق بالمسائل الجنسانية والعلم والتكنولوجيا من أجل التنمية البشرية المستدامة، وبأن تقوم، عن طريق لجان خاصة داخل أو خارج الآليات المناسبة القائمة بعمليات استعراض للحالة الوطنية فيما يتعلق بموقع الجنسين من العلم والتكنولوجيا وبأن تصوغ خطط عمل وأن تقدم بصورة علنية وإلى اللجنة تقريراً عن التقدم المحرز في تحقيق أهداف إعلان النوايا، ويطلب إلى البلدان والوكالات المانحة أن تساعد أنشطة المتابعة التي تقوم بها اللجان؛

٨- يوصي بالتوسع على نحو أكبر في تفصيل المبادئ المبينة في التقرير المتعلق بإسهام العلم والتكنولوجيا في إيجاد نهج متكامل لإزاء إدارة الأرض، وذلك من أجل توفير مبادئ توجيهية لتطبيق تكنولوجيات تدعم الإدارة المتكاملة للأرض المكيفة وفقاً للظروف الخاصة بالمواقع والمناطق، ولهذا الغرض، يدعو منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، بالتعاون مع اللجان الإقليمية، إلى العمل معاً، حيثما كان ذلك مناسباً، بغية تصميم برامج للتصدي لمشاكل محددة في مجال إدارة الأرض ومساعدة البلدان النامية والبلدان المارة بمرحلة انتقالية على تنفيذ هذه البرامج واقتسام المعلومات الناجمة عن هذه الجهود؛

(٢) انظر التوصيات ١ إلى ٧ الواردة في الفقرة ٣٥ من التقرير عن تسخير العلم والتكنولوجيا للتنمية المستدامة: الأبعاد الجنسانية (E/CN.16/1995/3).

٩- يلاحظ أن نظم البحث والتطوير في معظم البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً وفي بعض من البلدان المارة بمرحلة انتقالية، لا توفر دعماً كافياً لتحسين التنمية الصناعية المستدامة في تلك البلدان. وينبغي للمجتمع الدولي، من خلال المعونة المتعددة الأطراف والشائبة، وبشكل أعم، من خلال تعزيز الروابط مع الشركات والجامعات والمؤسسات ومعاهد البحوث والمختبرات العلمية والجمعيات التجارية والمهنية وغيرها من قنوات وآليات التعاون العلمي والتكنولوجي الدولي، أن يقوي دعمه للبلدان التي تقوم بإصلاحات في نظم البحث والتطوير لديها وفي جهودها الرامية إلى بناء قدرات ابتكارية؛

١٠- يرجو من الحكومات ومن المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية أن تعطي الأولوية لتمكين المؤسسات العلمية والتقنية في البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، وفي البلدان المارة بمرحلة انتقالية من الوصول على نحو فعال إلى شبكات مثل "إنترنت"، من خلال توفير الدعم التقني وغيره من الدعم للاستثمارات المتصلة بذلك، وأن تسهل الاتصال الإلكتروني المناسب بين المؤسسات العاملة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

١١- [مدمجة مع الفقرتين ١٥ و ٢٠].

١١ مكرراً - يسلم بأن بناء القدرات التكنولوجية هو عامل رئيسي في عملية نقل التكنولوجيا الفعال والنمو الطويل الأجل في البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، ويدعو منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي إلى دعم تنفيذ المشاريع المصممة خصيصاً لتعزيز بناء القدرات التكنولوجية في أقل البلدان نمواً؛

١٢- يشير إلى الاستنتاجات المتفق عليها في المجلس الاقتصادي والاجتماعي حول تنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (تموز/يوليه ١٩٩٤)، ويقرر في هذا الصدد أن تقوم اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، في عملها الفني، بزيادة التنسيق إلى أقصى حد في الاضطلاع بدراساتها فيما بين الدورات عن قضايا محددة وذلك بأن تكون على اتصال نشط بأجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المختصة، فضلاً عن المنظمات الأخرى المتعددة الأطراف؛

١٢ مكرراً - [تصاغ فيما بعد]

برنامج العمل المقبل للفترة فيما بين الدورات ١٩٩٥ - ١٩٩٧

١٣- يقرر أن يكون الموضوع الفني الرئيسي الذي سيشكل محور تركيز عمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية خلال الفترة فيما بين الدورات ١٩٩٥ - ١٩٩٧ هو تكنولوجيات المعلومات وآثارها بالنسبة للتنمية؛

١٤- يقرر كذلك إنشاء أفرقة و/أو أفرقة عاملة لتحليل القضايا المتعلقة بتكنولوجيات المعلومات والتوسع فيها وتقديم توصيات بشأنها. وفيما يلي بعض القضايا التي يمكن النظر فيها:

- (أ) تحليل الحالة المتعلقة بتطبيق تكنولوجيات المعلومات في مختلف فئات البلدان بغية تقديم توصيات لتعزيز نشر تكنولوجيات المعلومات في القطاعات الرئيسية من اقتصاداتها؛
- (ب) آثار التحسينات الثورية في فعالية تكاليف تكنولوجيات المعلومات بالنسبة لإقامة هياكل أساسية عالمية للمعلومات؛
- (ج) آثار هذه التحسينات بالنسبة لتعزيز التنمية المستدامة، بما في ذلك الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية والحد من تدهور البيئة؛
- (د) آثار هذه التحسينات بالنسبة لتلبية الاحتياجات البشرية الأساسية، مثل التعليم، والصحة، والمياه والأغذية، بمزيد من الفعالية؛
- (هـ) آثار تكنولوجيا المعلومات على التماسك الاجتماعي، والنمو الاقتصادي، واثراء القيم الثقافية، بما في ذلك القضايا المتعلقة بالجنسين، والعمالة، والأنشطة الاقتصادية الصغيرة الحجم، والقدرة الانتاجية، وتحسين التوجيه، وزيادة المشاركة في عملية اتخاذ القرارات؛
- (و) السياسة العامة، والمتطلبات القانونية، والتنظيمية، والمؤسسية، والمالية، والسوقية، والمتطلبات من الموارد البشرية والهياكل الأساسية من أجل نشر تكنولوجيا المعلومات وتطبيقها؛
- (ز) بحث برامج أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها المتعلقة بالهياكل الأساسية العالمية للمعلومات وآثارها، والطرق التي يمكن أن يؤدي فيها تحسين التنسيق فضلاً عن السبل الجديدة التي ستنتج لتجميع الموارد إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية على نحو أفضل في الوصول بمزيد من الفعالية إلى تكنولوجيا المعلومات والمشاركة على نطاق أوسع في تطوير تكنولوجيا المعلومات وتطبيقها؛
- (ح) تقييم الخبرات المكتسبة والتقدم المحرز فيما يتعلق بالوصول إلى الشبكات^(٣)؛

١٥- [مدمجة مع الفقرتين ١١ و ٢٠].

١٦- يحيط علماً بالتوصيات المعتمدة في الاجتماع الاستشاري المعني بحشد الموارد^(٤) ويوصي بأن يركز حشد الموارد، على الصعيد الدولي، على مواضيع محددة وأهداف مشتركة بين المتلقين والمانحين والمؤسسات المالية الدولية، بما فيها البنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية. وينبغي أن يستند ذلك إلى

(٣) انظر الفقرة ١٠ من هذا القرار.

(٤) مذكورة عن الاجتماع الاستشاري المعني بحشد الموارد لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (E/CN.16/1995/11)، ٨ شباط/فبراير ١٩٩٥، جنيف.

آليات طوعية وغير رسمية تعزز التفاعل الكامل بين كل من المانحين والمتلقين. وينبغي النظر في جدوى إدراج العلم والتكنولوجيا في مخططات التنسيق القائمة والأوسع. كذلك يوصي بأن توفر اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية محفلاً لتبادل الآراء والتفاعل بين الشركاء في مختلف الشبكات ومخططات التنسيق في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية مع استخلاص العبر من الخبرة المكتسبة في هذا الميدان. ويمكن عقد هذه المحافل إما كجزء من دوراتها التي تعقد كل سنتين أو كنشاط فيما بين الدورات على النحو الذي تقتضيه وتحدده اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بالتشاور مع هيئات الأمم المتحدة المختصة والمنظمات الدولية؛

١٧- يرحب بالمساهمة الهامة المقدمة من اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بشأن الإدارة المتكاملة للأرض إلى عمل لجنة التنمية المستدامة، ويدعو اللجنة إلى مواصلة تقديم مساهمة فنية وبناءة إلى عمل لجنة التنمية المستدامة بشأن عناصر العلم والتكنولوجيا من جدول أعمال القرن ٢١، وبخاصة الفصول ١٦ و ٣٤ و ٣٥، من جانب فريق عامل ممول من الموارد الخارجة عن الميزانية إن أمكن؛

١٨- يدعو كذلك اللجنة إلى إيلاء اعتبار لسبل ووسائل الاستفادة من الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لانعقاد مؤتمر فيينا المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية من أجل وضع رؤيا مشتركة للمستقبل؛

١٩- يدرك أهمية الطاقة النظيفة والسليمة في السعي وراء التنمية المستدامة، ويوصي الأمانة، بالتشاور مع اللجنة المعنية بالتنمية واستغلال مصادر الطاقة، الجديدة والمتجددة وغيرها من الهيئات الدولية المختصة، بأن تقدم إلى الدورة الثالثة للجنة المعنية، بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية مذكرة بالقضايا تبين الجوانب العلمية والتكنولوجية لنظم الطاقة المستدامة التي يمكن أن تنظر فيها اللجنة لدى تحديد برنامج عملها المقبل؛

٢٠- [مدمجة مع الفقرتين ١١ و ١٥].

٢١- [تصاغ فيما بعد]

٢٢- يرجو من الأمين العام تقديم الموارد اللازمة للقيام ببرنامج عمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية كما هو مبسوط في هذا القرار، ويدعو الدول الأعضاء والمؤسسات المانحة إلى تقديم دعمها الكامل إلى الأنشطة الآتية الذكر، ويرحب بمساهمات مخصصة من الموارد، بما في ذلك إيفاد خبراء مؤهلين لدعم الأفرقة العاملة والأمانة بشأن جوانب محددة من برنامج العمل فيما بين الدورات؛

٢٣- ينوه مع التقدير بالمساهمات المالية المقدمة من الحكومات، والمنشآت، والمؤسسات، وفردى المانحين إلى عمل الأفرقة، وبالدعم الهام الوارد لهذه الغاية من الأفراد، والخبراء والمجموعات غير الحكومية وكليات الأمم المتحدة، ويشجع المانحين الثنائيين والمتعددي الأطراف على مواصلة دعم أنشطة اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في فترتها فيما بين الدورات ١٩٩٥ - ١٩٩٧.

مرفق^(٥)

**"إعلان نوايا" بشأن الجنسين، وتسخير العلم والتكنولوجيا
لأغراض التنمية البشرية المستدامة**

إن الحكومات جميعها تتفق على العمل بنشاط في سبيل بلوغ الأهداف التالية:

- (١) ضمان التعليم الأساسي للناس كافة، مع التركيز بوجه خاص على التثقيف العلمي والتكنولوجي، بحيث تستطيع جميع النساء والرجال استخدام العلم والتكنولوجيا بفعالية لتلبية الاحتياجات الأساسية.
- (٢) ضمان تكافؤ الفرص للمرأة والرجل في الحصول على التدريب المتقدم في العلم والتكنولوجيا وممارسة الوظائف كتكنولوجيين وعلماء ومهندسين.
- (٣) تحقيق المساواة بين الجنسين داخل مؤسسات العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك هيئات وضع السياسة العامة واتخاذ القرارات.
- (٤) ضمان مراعاة احتياجات وتطلعات الرجل والمرأة مراعاة متكافئة في تقرير أولويات البحث وفي تصميم التكنولوجيات الجديدة ونقلها وتطبيقها.
- (٥) ضمان إتاحة فرص متكافئة أمام جميع النساء والرجال للوصول إلى المعلومات والمعرفة، وبخاصة المعرفة العلمية والتكنولوجية، التي يحتاجونها لتحسين مستوى معيشتهم ونوعية حياتهم.
- (٦) الاعتراف بنظم المعرفة المحلية، حيثما وجدت، وطبيعتها المحددة الجنس كمصدر للمعرفة يكمل العلم والتكنولوجيا الحديثين وكعامل قيم أيضا من أجل التنمية البشرية المستدامة.

(٥) انظر الفقرة ٧ من القرار.

نصح جديد مقترح يجمع بين محتويات الفقرات ١١ و ١٥ و ٢٠

يرجو من اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يكونا على اتصال في وضع برنامج للاستعراضات القطرية بشأن سياسة العلم والتكنولوجيا والابتكار من أجل فرادى البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، ويرجو كذلك من اللجنة تقديم مساهمات استشارية، لتيسير الدعم والتقييم التحليليين، تبعا للحاجة، في إجراء هذه الاستعراضات القطرية. ولدى الاضطلاع بهذا البرنامج، ينبغي إيلاء الاعتبار لعمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بشأن الاحتياجات الأساسية، والجنسين، والإدارة المتكاملة للأرض، والتصنيع، وللنتائج والتوصيات الواردة في التقرير النهائي للفريق العامل المخصص للترابط بين الاستثمار ونقل التكنولوجيا والتابع للأونكتاد. ويقترح كذلك أن يتصدى العمل المقبل في هذا المجال لأمور منها بحث أهمية نجاح سياسة البحث والتطوير والمخططات الترويجية في بعض البلدان الصناعية بالنسبة إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية؛ واستقصاء أدوات بديلة لتعزيز البحث والتطوير على مستوى المؤسسة؛ وجدوى إنشاء صناديق رأس مال مساهم اقليمية أو دون اقليمية؛

- - - - -